

٢ - تدعو الحكومات والوكالات المتخصصة المعنية وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة أن تحيل إلى الأمين العام تعليقاتها على الدراسة :

٣ - ترحب من لجنة حقوق الإنسان أن تواصل في دورتها الثانية والأربعين ، وإذا رغبت ، في دوراتها الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين والخامسة والأربعين النظر في مسألة المشاركة الشعبية بأشكالها المختلفة كعامل مهم في الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان ، وأن تبلغ الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بنتائج هذا النظر :

٤ - تقرر أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها الرابعة والأربعين في إطار البند المتعلق بالحالة الاجتماعية في العالم تحت البند الفرعي المعنون « المشاركة الشعبية بأشكالها المختلفة كعامل مهم في التنمية وفي الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان » .

الجلسة العامة ١١٦

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٠٠/٤٠ - الحالة الاجتماعية في العالم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٥٢/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٥٤/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن الحالة الاجتماعية في العالم ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، و ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، و ١٩٤/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذي أيدت فيه برنامج العمل المحدد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً^(٨٩) .

الشباب مشاركة كاملة في عملية التنمية ، وإدماج المرأة ومشاركتها على نحو كامل في التنمية :

٥ - تطلب إلى الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة اتخاذ تدابير تستهدف تحسين الأحوال الاجتماعية وتحقيق الأهداف الرئيسية المحددة في إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي وفي الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث :

٦ - تلاحظ دور لجنة التنمية الاجتماعية في ميدان التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية :

٧ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى القيام ، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٦ ، بالنظر في الطرق والوسائل الحالية لتحسين عمل اللجنة .

الجلسة العامة ١١٦

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩٩/٤٠ - المشاركة الشعبية بأشكالها المختلفة كعامل مهم في التنمية وفي الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٥٢/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٥٥/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٢٤/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٣ ، وبمقرره ١٣١/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤ ، فضلاً عن قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٤/١٩٨٥ المؤرخ في ١٤ آذار/مارس ١٩٨٥^(٩٠) ،

وإذ تؤكد من جديد أن المشاركة الشعبية في جميع قطاعات الحياة العامة ، بما فيها مشاركة العمال في الإدارة والإدارة الذاتية للعمال حيثما يوجد هذان النظامان ، تشكل عاملاً هاماً في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وفي الإعمال التام لجميع حقوق الإنسان وكرامته ،

١ - تحيط علماً بالدراسة التي أعدها الأمين العام^(٨٨) :

(٨٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً ، باريس ، ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 82. I. 8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

وبالتالي الإفراج عن موارد قيّمة يمكن استخدامها من أجل تنمية البلدان النامية ويمكن أن تساهم في تحقيق الرفاهية والرخاء للجميع ،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن المسؤولية الأساسية عن تنمية البلدان النامية إنما تقع على عاتق هذه البلدان نفسها ، وأن التزام البلدان الأخرى بدعم هذه الجهود له أهمية حيوية في تحقيق هذا الهدف ،

وقد نظرت في تقرير عام ١٩٨٥ بشأن الحالة الاجتماعية في العالم^(٨٧) ،

١ - تحيط علماً بتقرير عام ١٩٨٥ بشأن الحالة الاجتماعية في العالم ،

٢ - تحيط علماً أيضاً بالنتائج التي توصلت إليها لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والعشرين^(٩٠) ؛

٣ - تلاحظ بقلق بالغ استمرار تدهور الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم ، ولاسيما في البلدان النامية التي تفاقم وضعها نتيجة للتقلبات الحادة في أسعار الصرف ، وارتفاع أسعار الفائدة الحقيقية ، والانخفاض الشديد في أسعار السلع الأساسية ، والتدهور الخطير في معدلات التبادل التجاري للبلدان النامية ، وزيادة الضغوط الحثائية ، والنقل العكسي للموارد من البلدان النامية ، وأعباء الديون الطاحنة ، وعملية التكيف التقييدي التي تطالب بها المؤسسات المالية والإئتمانية ، وانخفاض القيمة الحقيقية للمساعدة الإئتمانية الرسمية ، ونقص الموارد الشديد الذي تعاني منه المؤسسات الإئتمانية والمالية المتعددة الأطراف ؛

٤ - تلاحظ كذلك مع بالغ القلق أن الحالة الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا مازالت حرجة وتفاقت نتيجة الكساد العالمي والمجاعة والجفاف والتصحر ؛

٥ - تدعو إلى التنفيذ التام لقرار الجمعية العامة ٢٩/٣٩ بشأن الحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا ؛

٦ - تلاحظ بقلق بالغ بطء التقدم في تنفيذ إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي وفي بلوغ الأهداف والغايات الإئتمانية الشاملة التي اعتمدت وأعيد تأكيدها في الاستراتيجية الإئتمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإئتماني الثالث ؛

٧ - تؤكد من جديد أن الجوانب والأهداف الاجتماعية للتنمية هي جزء لا يتجزأ من التنمية الشاملة وأن من الحقوق

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩/٣٩ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن الحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا ،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ١٤/٤٠ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ بشأن السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام و ١٧/٤٠ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ بشأن سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب ،

وإذ تسلم بأن التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي يقومان على أساس احترام كرامة الإنسان وقدره ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الهدف النهائي للتنمية هو التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان ، على أساس مشاركتهم الكاملة في عملية التنمية والتوزيع العادل للفوائد المحققة منها ، وأنه ينبغي زيادة سرعة التنمية في البلدان النامية ككل زيادة كبيرة من أجل تمكين هذه البلدان من تحقيق هذا الهدف ،

وإذ تضع في اعتبارها أن أوجه عدم المساواة والاختلال القائمة في النظام الاقتصادي الدولي توسّع الهوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، مما يشكل عائقاً رئيسياً لتنمية البلدان النامية ويؤثر تأثيراً ضاراً على العلاقات الدولية وعلى تعزيز السلم والأمن العالميين ،

وإذ تدرك أن لكل بلد الحق السيادي في أن يعتمد بحرية النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي يعتبره النظام الأنسب ، وأن لكل حكومة دوراً أساسياً في ضمان التقدم الاجتماعي والرفاهية لشعبها ،

وإذ تؤكد من جديد أن النمو الاقتصادي يجب أن تواكبه تغيرات نوعية وهيكلية وتقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية واتخاذ تدابير لضمان المشاركة الفعالة لجميع الشعوب في إعداد وتنفيذ سياساتها الوطنية من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ،

واقتراناً منها بالضرورة الملحة للقضاء سريعاً على الاستعمار ، والاستعمار الجديد ، والعنصرية ، والتمييز العنصري بجميع أشكاله ، والفصل العنصري ، والإرهاب بكافة أشكاله ، والعدوان ، والاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية ، وجميع أشكال عدم المساواة بين الشعوب واستغلالها وفهرها التي تشكل عقبات رئيسية في طريق التقدم الاقتصادي والاجتماعي وفي طريق تعزيز السلم والأمن العالميين ،

وإذ تؤكد من جديد وجود الترابط بين السلم ونزع السلاح والتنمية ومن ثم الحاجة الملحة إلى وقف سباق التسلح ،

(٩٠) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ٤ (E/1985/24 و Corr. 1) .

الدولية ووقف سباق التسلح وإعادة توزيع الموارد المحررة من أجل تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية :

١٤ - ترحب من الأمين العام أن يواصل رصد الحالة الاجتماعية في العالم بتعمق وبشكل منتظم ، وأن يقدم التقرير الكامل التالي عن الحالة الاجتماعية في العالم إلى الجمعية العامة في عام ١٩٨٩ لتتفرغ في دورتها الرابعة والأربعين ، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

١٥ - ترحب أيضاً من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار ، لدى إعداد التقرير التالي عن الحالة الاجتماعية في العالم ، ملاحظات الدول الأعضاء بشأن تقرير عام ١٩٨٥ فضلاً عن النتائج التي توصلت إليها لجنة التنمية الاجتماعية والواردة في التقرير المقدم عن دورتها التاسعة والعشرين :

١٦ - ترحب كذلك من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة لتأمين نشر التقارير المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم على نطاق واسع :

١٧ - تدعو أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة إلى التعاون بشكل كامل مع الأمين العام في إعداد التقارير المقبلة وذلك بإتاحة جميع المعلومات ذات الصلة التي تقع في مجال اختصاص كل منها :

١٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون « الحالة الاجتماعية في العالم » .

الجلسة العامة ١١٦

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٠١/٤٠ - دور المرأة في المجتمع^(٩١)

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، وأهمية إعلان المكسيك لعام ١٩٧٥ بشأن مساواة المرأة ومساهمتها في التنمية والسلام^(٩٢) ، وخطة العمل العالمية

السيادة لكل بلد أن يقوم بحرية بتحديد وتنفيذ السياسات الملزمة للتنمية الاجتماعية في إطار خططه وأولوياته الإنمائية :

٨ - تشدد على ما لإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد من أهمية لتحقيق التقدم الاجتماعي :

٩ - تؤكد من جديد الحاجة الملحة إلى تنفيذ أهداف التنمية الاجتماعية - الاقتصادية الواردة في إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي وفي الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، فضلاً عن الحاجة إلى تنفيذ الأهداف الاجتماعية - الاقتصادية المحددة في برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً :

١٠ - تشدد مرة أخرى على أن التقدم الاجتماعي - الاقتصادي العاجل للبلدان النامية يتطلب زيادة كبيرة في الدعم المالي المتعدد الأطراف والثنائي والمساعدة التكنولوجية المتطورة المقدمين لتعزيز الجهود الإنمائية الوطنية في إطار الخطط الإنمائية للبلدان النامية :

١١ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء تشجيع التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي عن طريق وضع وتنفيذ مجموعة مترابطة من تدابير السياسة تستهدف تحقيق الغايات والأهداف المحددة في إطار الخطط والأولويات الوطنية في ميادين العمالة والتعليم والصحة والتغذية والمرافق السكنية ومنع الجريمة ورفاهية الأطفال وإتاحة فرص متساوية للمعوقين والمسنين ومشاركة الشباب مشاركة كاملة في عملية التنمية وإدماج المرأة ومشاركتها على نحو كامل في التنمية :

١٢ - تطلب إلى الأجهزة والمؤسسات وهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة تعبئة الموارد اللازمة من أجل اتخاذ تدابير تستهدف تحسين الأحوال الاجتماعية وتحقيق الأهداف الرئيسية المحددة في إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي ، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، وبرنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً :

١٣ - تطلب أيضاً إلى الدول الأعضاء أن تبذل جميع الجهود اللازمة للعمل على القضاء ، على نحو سريع وكامل ، على العناصر الرئيسية التي تعيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والتنمية ، مثل الاستعمار ، والاستعمار الجديد ، والعنصرية ، والتمييز العنصري بجميع أشكاله ، والفصل العنصري ، والإرهاب بكافة أشكاله ، والعدوان ، والاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية ، وجميع أشكال عدم المساواة بين الشعوب واستغلالها ، وأن تقوم أيضاً باتخاذ تدابير فعالة لتخفيف التوترات

(٩١) انظر أيضاً الفرع الأول ، الحاشية ١٧ ، والفرع الخامس ، القرار ٢٠٤/٤٠ .

(٩٢) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مكسيكو ، ١٩ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٧٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E. 76. IV. 1) ، الفصل الأول .